

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٢١٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ أسوان :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٤٢٠ م٢ تقربياً، الكاتنة بقرية مرواو -

مركز نصر النوبة - محافظة أسوان، المقام عليها مسجد مرواو البحري، لصالح مديرية الأوقاف

بالمحافظة بالحدود الآتية :

الخد البحري : أرض فضاء بطول ١٧ متراً .

الخد القبلي : محر بطول ١٧ متراً .

الخد الشرقي : شارع بعرض ١٠ أمتار ويطول ١٢ متراً .

الخد الغربي : محر بطول ١٢ متراً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٩ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل